





قرارتشكيل لجنة (المراجعة الداخلية)

إن رئيس مجلس إدارة جمعية حفاوة لخدمة الحاج والمعتمر والزائر.

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظامًا.

وبناءً على القراررقم (١٤) في محضراجتماع مجلس الإدارة رقم (١٢) والمنعقد بتاريخ ١٤/٥/٠٥/٢١هـ المو افق ٢٠٢٤/١١/٢٤م بخصوص اعتماد تشكيل لجنة المراجعة الداخلية (الدائمة).

وعليه يقرر الآتي:

أولًا: تشكيل لجنة مكونة من:

المنصب	الوظيفة	الاسم	م
رئيسًا	عضو مجلس الإدارة	أحمد مجد السلمي	١
عضؤا	المدير التنفيذي	فارس عبدالرحمن اللهيبي	۲
عضوًا	عضو(مستقل)	أ. عبد الرحيم الطارقي	٣

ثانيًا: تكون مهام اللجنة على النحو الآتي.

- ا تقويم أنظمة الرقابة الداخلية، بما في ذلك النظام المحاسبي، للتحقق من سلامتها وملائمتها، وتحديد أوجه القصور فيها إن وجدت، و اقتراح الوسائل والإجراءات الازمة لعالجها بما يكفل حماية أموال الجمعية وممتلكاتها من الاختلاس أو الضياع أو التلاعب.
- التأكد من التزام الجمعية بالأنظمة واللو ائح والتعليمات والإجراءات المالية، والتحقق من كفايتها وملائمتها.
 - ٣) -تقويم كفاية الخطة التنظيمية للجمعية من حيث وضوح السلطات والمسؤوليات وفصل
 - ٤) الاختصاصات المتعارضة وغير ذلك من الجو انب التنظيمية.
 - ٥) تقويم مستوى إنجاز الجمعية لأهدافها الموضوعة، وتحليل سبب الاختلاف إن وجد.
 - ٦) تحديد مواطن سوء استخدام الجمعية لمواردها المادية والبشرية.
 - ٧) فحص المستندات الخاصة بالمصروفات والإرادات بعد إتمامها للتأكد من صحتها ونظاميّها.
 - ٨) فحص السجلات المحاسبية للتأكد من انتظام القيود وصحتها وسالمة التوجيه المحاسبي.
 - ٩) مراجعة ودراسة العقود والاتفاقيات المبرمة التي تكون الجمعية طرفا فيها للتأكد من التقيد بها.
 - ١٠) مراجعة ودراسة التقارير المالية والحسابات الختامية التي يعدها مجلس إدارة الجمعية والتأكد















تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي ترخيص رقم 5440

- ١١) من دقتها ومدى مو افقتها لأنظمة واللو ائح والتعليمات، والمعايير المحاسبية، والسياسات التي
 - ١٢) تطبقها الجمعية وابداء رأيها فيها قبل عرضها على الجمعية العمومية.
 - ١٣) تقديم المشورة عند بحث مشروع الموازنة التقديرية للجمعية.
- ١٤) ترشيح المراجع الخارجي والتوصية بعزله وتحديد أتعابه وتقييم أدائه بعد التحقق من استقلاله ومراجعة نطاق عمله وشروط التعاقد معه.
- ١٥) الرقابة والإشراف على أداء إدارة المراجعة الداخلية في الجمعية إن وجدت، ودراسة تقاربر المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.
- ١٦) تطوير نظام لإبلاغ عن المخالفات يتيح للعاملين في الجمعية تقديم ملاحظاتهم بشأن أي تجاوز مالي أو اداري بسرية، واجراء التحقيق المستقل والرفع بتوصياتها للمجلس.

ثالثًا: مدة العضوية.

مدة عضوية اللجنة لحين انتهاء مدة تشكيل المجلس الحالي.


والله الموفق.

رشيد بن مرشود الحربي

















قرارتشكيل لجنة (الترشيحات والمكافآت)

إن رئيس مجلس إدارة جمعية حفاوة لخدمة الحاج والمعتمر والزائر.

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظامًا.

وبناءً على القراررقم (١٥) في محضراجتماع مجلس الإدارة رقم (١٢) والمنعقد بتاريخ ١٤٤٥/٠٥/٢٢هـ المو افق ٢٠٢٤/١١/٢٤م بخصوص اعتماد تشكيل الترشيحات والمكافآت (الدائمة).

وعليه يقرر الآتي:

أولًا: تشكيل لجنة مكونة من:


المنصب	الوظيفة	الاسم	م
رئيسًا	عضو مجلس الإدارة	رائد مساعد العوفي	١
عضؤا	عضو الجمعية العمومية	إبراهيم حمادي الحربي	۲
عضؤا	عضو(مستقل)	عبدالله فرج الزهر اني	٣

ثانيًا: تكون مهام اللجنة على النحو الآتي.

- ا إعداد سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه، الإدارة التنفيذية، و اقتراح مقدار المكافآت، ورفعها إلى مجلس الإدارة للمو افقة عليها، واعتمادها من الجمعية العمومية، على أن يراعى في تلك السياسة اتباع معايير ترتبط بالأداء، والإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها.
- ٢) توضيح العالقة بين المكافآت الممنوحة، وسياسة المكافآت المعمول بها، وبيان أي انحراف جوهري عن هذه السياسة.
 - ٣) المراجعة الدورية لسياسة المكافآت، وتقييم مدى فعاليتها في تحقيق الأهداف المرجوة منها.
 - ٤) مراجعة أسس توزيع المكافآت السنوية المقرة من الجمعية العمومية ومجلس الإدارة إن وجدت.
 - ه) إعداد وصف للقدرات، والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة، والوظائف القيادية.
 - ٦) تحديد الوقت الذي يتعين على العضو تخصيصه لأعمال مجلس الإدارة.
 - ٧) مراجعة السياسات والأنظمة العامة للموارد البشربة.









الرقـــم: التاريــــخ:

الموافــــق:

المشفوعات:





ترخيص رقم 5440

٨) مراجعة سلم الرواتب والبدلات لموظفي الجمعية.

- ٩) تحديد المؤهلات الازمة لعضوية كل لجنة من اللجان وخصوصا لجنة المراجعة.
- ١٠) إعداد المعايير لتقييم أداء مجلس الإدارة، واللجان، وأعضائها، والمسؤول التنفيذي.

ثالثًا: مدة العضوية .

مدة عضوية اللجنة (سنة واحدة فقط من تاريخه) ويتم التجديد لسنة واحدة أو أكثر بتوصية

من مجلس الإدارة.


والله الموفق.

رئيس مجلس الإدارة

















المشفوعات:

قرارتشكيل لجنة (الوظائف)

إن رئيس مجلس إدارة جمعية حفاوة لخدمة الحاج والمعتمر والزائر.

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظامًا.

وبناءً على القراررقم (٢) في محضراجتماع مجلس الإدارة التمريري [١] لعام ٢٠٢٤م والمنعقد بتاريخ ١٤٤٥/١٢/٠٣ هـ المو افق ٢٠٢٤/٠٦/٥ م باعتماد تشكيل لجنة الوظائف.

وعليه يقرر الآتي:

أولًا: تشكيل لجنة مكونة من:

المنصب	الوظيفة	الاسم	م
رئيسًا	عضو مجلس الإدارة	إبراهيم حمادي الحربي	١
عضؤا	عضو الجمعية العمومية	أحمد محمد السلمي	۲
عضوًا	عضو(مستقل)	عمارعمر اللحياني	٣

ثانيًا: تكون مهام اللجنة على النحو الآتي.

- طرح الفرص الوظيفية الشاغرة.
- ٢) فرزالمتقدمين للوظائف الشاغرة.
 - ٣) المقابلات الشخصية.
- ٤) تطبيق أنظمة ولو ائح الموارد البشرية في الجمعية.
 - ٥) استقطاب الكفاءات المؤهلة.

ثالثًا: مدة العضوية .

مدة عضوية اللجنة لحين انتهاء مدة تشكيل المجلس الحالى.

والله الموفق. رئيس مجلس الإدارة

رشيد بن مرشود الحربي







